

مَدَجُّ التَّوَقَّاتِ المَصْرِيَّةِ

لعدد ١٣٦ - الصادر في يوم الثلاثاء ٢٨ ذى القعدة سنة ١٣٦٣ (١٤ شوال سنة ١٩٤٤)

لِيؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الثالث من ميزانية الفرع نفسه
 المادة ٢ - لهُل وزير المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه ما
 صدر بقصرنا بدين في ٢٤ ذى القعدة سنة ١٣٦٣ (١٠ نوفمبر سنة ١٩٤٤)

فأرورق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الأشغال العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
 محمود هالب حكيم هيب محمد شاهر

مرسوم بقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٤٤
 لفتح اعتماد في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية وموافقة رأى مجلس الوزراء؛

لأسمنا بما هو آت:

المادة ١ - لفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ اعتماد قدره ٥٠٠.٠٠٠ ج.م (خمسمائة ألف جنيه) تحت القسم ٢٦ "إطاعة فقراء قنا وأسوان" للاستمرار في مكافحة الجامبيا والملاريا.

لؤخذ هذا الاعتماد من وفور الميزانية العامة ما

المادة ٢ - لهُل وزير المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه.

صدر بقصرنا بدين في ٢٤ ذى القعدة سنة ١٣٦٣ (١٠ نوفمبر سنة ١٩٤٤)

فأرورق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الصحة العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
 إبراهيم هيب الهادي حكيم هيب أحمد شاهر

مرسوم

بتعيين مستشار ملك مساعد

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٢٣ الخاص بتنظيم أعمال قضايا الحكومة والمعدل بالقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٣؛
 بناء على ما عرضه علينا رئيس الوزراء؛ وموافقة رأى المجلس المذكور؛

مرسوم بقانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٤٤

لفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية، وموافقة رأى مجلس الوزراء؛

لأسمنا بما هو آت:

المادة ١ - لفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ القسم ٦ "وزارة المالية" فرع ٧ "مصصلحة الجمارك" باب ٢ "مصروفات عامة" اعتماد إضافي قدره ٤٥٠٠٠ جنيه (خمسة وأربعون ألف جنيه) زيادة على الإعتمادات المدرجة للبيود ٢ "مصروفات انتقال" و ١٢ "مكافآت" و ١٥ "مصروفات شياكة".

لؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة.

المادة ٢ - لهُل وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون ما

صدر بقصرنا بدين في ٢٤ ذى القعدة سنة ١٣٦٣ (١٠ نوفمبر سنة ١٩٤٤)

فأرورق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
 حكيم هيب محمد شاهر

مرسوم بقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٤٤

لفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية، وموافقة رأى مجلس الوزراء؛

لأسمنا بما هو آت:

المادة ١ - لفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ القسم ١٣ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٣ "مصصلحة المبانى الأميرية" باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد إضافي قدره ٢٣٨١٥ ج.م (ثلاثة وعشرون ألفاً وثمانمائة وثمانية عشر جنيهاً) ليجوز بل سراى المحسودية المتناحرة الى كليتي الآداب والتجارة بجامعة فاروق الأول بالاسكندرية.